[45] 11 - ذكر عناوين الابواب الفقهية من الوسائل عند ضبط محل الرواية من كتاب الوسائل حيث ترك المصنف قده ذكر عناوين الابواب في قسم الفقه من الكتاب تعويلا على ذلك الكتاب ولم نذكر مصادر الروايات الفقهية الا من كتاب الوسائل. 12 - جعل رقم واحد لجميع ما يتعلق بخبر واحد وايراد تعليقاته ذيله بما يتعين محلها بمراجعة الخبر بلا حاجة إلى تعيينه بمؤشر خاص كرقم آخر أو مؤشر حرفي. 13 - اخرجنا الاحاديث كثيرا ما، من نسختين الوسائل المطبوعة بتحقيق الرباني والمطبوعة بتحقيق آل البيت (ع) ونرمز إلى الاول بالقديم غالبا وللثاني بالجديد، والمقصود عند الاطلاق، هو الطبعة الجديدة. 14 - ارجعنا في بعض الموارد إلى الوافي الحجرية لما ان بعض مجلدات الوافي بعد لم تطبع حروفيا كما في طب الوافي، والغالب الارجاع إلى الطبعة الحروفية وهو المقصود عند الاطلاق.

_____ في الوسائل مثلا 3 / 356 كتاب الطهارة ابواب التيمم الباب 10 - وجوب الطهارة بالثلج الحد يث 3. وهكذا سائر الكتب كل، ما يناسبه. في الخصال المجلد:... الصفحة... ابواب العشرة الحديث... وهكذا سائر الكتب. فلا تكاد تضيع عند الارجاع إلى مصدر إذا اختلفت نسختك عن نسختنا وقد كان بعض المراكز قد اقترحت على طبع هذا الكتاب اولا ثم لما راجعوا قسما منه ووجدوا هذه الطريقة في تعيين المراجع طلبوا مني ان اجيزهم في تغيير الطريقة إلى ما هو المتداول بحجة ان هذه الطريقة ليس فنيا فامتنعت من ذلك اشده فلو كان الفن يقتض التحجر والامتناع من الطريقة الجديدة المفيدة العقلائية مهما كانت متعضدة بحجج واضحة وبرهان قاطع فليرثى عليه ويلطم ويشق الجيب واحرى ان يعرض عنه المحقق الحر المتبع لما ينبغي ان يتبع. الا أنه حاشا للفن ان يقتضي ما ادعوا ويتحاشا ما أنكروا. _____